عـدد ٣٣٠ (السنة ١٢) ثمن

* المراسلات *
باسم المدير والمحرر وصاحب الامتياز



نهج الباشا زنقة القلش عدد ٢٦ تونس

Taïeb ben AISSA
Directeur - Rédacteur - Gérant

BUREAU :
rue du Pacha
Imp. du Sabre, 26 TUNIS

الوزير

EL-OUAZIR

* الاشـ[تراكات] *
داخل الايالة عن ...
الجزائر والمغرب وسوريا وفرانسا ٤٠
بقية المسالك فرنكات ٥٠

* الاعلانات *
تخابر الادارة في اجرتها

* الوصولات *
لا تعتبر الا متى كانت مختومة بامضاء مدير الجريدة

الخميس ١٤ ربيع الثاني ١٣٥٠ | * نشرة اسلامية ملية عمومية * | JEUDI 27 Aout 1931

حول قانون النزول

هل البينة على المدعي ام على المدعى عليه ؟

صدر الامر العلي في جويلية ١٩٢٦ القاضي باعطاء النزلاء حق الاستقرار في الارض التي عاشوا في خدمتها لاحياء مواتها وتكسير جبالها وغرس الاشجار بها وحفر ابارها وحرثها و زرعها بطريقة فنية كفيلة باستخراج خيراتها و بمعنى أوضح مكافاة الذي عمل بنشاط على عمله بتخويله الاستقرار بالارض التي هي مولده ومدفن اباءه واجداده ولا يتحقق ذلك الا فيمن قضوا مدة لا تقل عن ثلاثة وثلاثين عاما

نعم هذه المدة قد حددها القانون بنص صريح قطعي الدلالة والمفهوم لا يتطرقه سوء الفهم بحال .

ونحن ولئن كنا لا نوافق على تخويل النزلاء حقوقا هي للمستحقين بيد اننا قد نتنازل للرضى بالامر الصادر ولكن لا نتنازل ابدا الى فهمه فهما معكوسا وتطبيقه على غير قاعدة يقبلها العقل و يرتضيها الشرع .

فالقانون جعل لجنتين الاولى تدعى (اللجنة الضيقة) وهي التي تنظر في قبول دعوى النزول او رفضها والاساس الذي تبني عليه اعمالها هو المدة وقد اعطاها القانون حق القبول ان كانت للمدعي حجج تثبت استقراره بالارض مدة خمسة عشر عاما على الاقل حتى يمكنها اصدار حكم ابتدائي في شان قبول الدعوى .

والثانية تدعى (اللجنة المتسعة) وهي التي تنظر في حجج اثبات الاستقرار والاساس الذي تبني عليه اعمالها هو الزمن وهل بلغ الثلاثة والثلاثين عاما حتى يتسنى لها الحكم بصفة نهائية في مسالة النزول واعطاء الحق للنزيل كي يمكن له الاستقرار بالارض بالقيمة لا بالاشهار وهذه القيمة تتجدد كل اربعة اعوام .

هذا ملخص امر ١٩٢٦ من جهة المدة القانونية وما يشمله نظر اللجنتين

ولكن هل وقع تطبيق الامر على حقيقته ؟ الجواب لا . . . . . .

لان اللجنة الضيقة طالما اعطت حق النزول لمن استقر بالارض مدة تتراوح بين الثلاثة اعوام لنزيل والستة لنزيل آخر والثمانية لنزيل غيره وهذه الاحكام كثيرة قد صدرت في عدة دعاوي ضد المستحقين بنص التحبيس

وان اللجنة المتسعة كثيرا ما حكمت نهائيا باعطاء الارض لمن لم يستقر بها المدة القانونية اللازمة مع فقد النزيل لكل وسائل الاثبات مثل حكمها في نزلة هنشير كشباطة

يقول ديننا البينة على من ادعى ولا يخالفه في اي قانون من القوانين حتى قانون النزول نفسه ومع ذلك فاللجنة المتسعة المخصصة لتدقيق النظر في دعاوي النزول قد الزمت المدعى عليهم في اراضي النزول باثبات كون نزيلهم لم يستقر بالارض المدة الكافية كصنيعها مع مستحقي هنشير كشباطة الذين الزمتهم باثبات كون والد نزيل هنشيرهم لم يستقر بالارض قبل ابنه .

ومع مخالفة قاعدة البينة على من ادعى فقد احضر المستحقون لهذا الهنشير شهودهم فادوا شهادتهم علانية يوم الجلسة الرسمية و بينوا ان اباه لم يكن موجودا قبل وجود ابنه البتة .

وزيادة على ذلك فالحكم صدر ضدهم رغم الزامهم مالا يلزمهم شرعا وقانونا

وعليه فنحن نطالب على الاقل تطبيق القانون الى ان يصدر امر في تنقيحه لفائدة المستحقين الاصليين الذين لا يزالون يشكون للمراجع العليا وتنقيح القانون لفائدة المستحقين امر لا مناص منه ما دام اعقاب المحبسين لا يزالون يشتكون و يحتجون و يرفعون نوازلهم الى المراجع العليا .

وفرق كبير بين مستحقي الاحباس العامة ومستحقي الاحباس الخاصة فالاولون انما ينتفعون بالدخل المنجر لهم على طريق جمعية الاوقاف ولا يهمهم كونه اتاهم من كراء ارض او من بيع غلة زيتون او من تسويغ محل كان المسلمين لا يبحثون عن الاموال التي تصرف على جوامعهم ومعاهدهم العلمية وتكايا العجز منهم ومستشفيات مرضاهم المصابين بالعلل وانما يهمهم ان تكون شعائرهم الدينية وملاجيهم الاسعافية سائرة في طريق مستقيم

والاخرون يهمهم امر التفويت قبل كل شيء لانهم احياء و يودون العمل في اراضيهم التي تركها لهم الجدود ليستدروا خيراتها و يستخرجوا كنوزها و بالطبع تنجر لهم من وراء هذا العمل ثروة تفيدهم في حياتهم وربما تزيد في النمو بعد وفاتهم و ينتفع من دخلها ابناؤهم واعقابهم .

و بما ان المستحقين للاحباس الخاصة احياء يرزقون فهم يطلبون ولهم الف حق ان لا يتنازلوا عن اراضيهم لكائن من كان لا للنزيل اذ ما هو الا متسوغ ولا للمعمر على طريق ادارة الفلاحة والاستعمار اذ هو ليس بالمستحق لا قانونا ولا شرعا وتطبيق القانون هو الذي يطلبه المستحقون اذا كان موافقا لاصولهم الدينية

الشرع والقانون يجعلان حق المستحق قبل حق النزيل وقبل حق ادارة الاستعمار في توزيع الاراضي الفاضلة على المعمرين فكيف يخالف العرف الذي يريدون اجراءه الشرع والقانون معا !!!

وهل يخطر على بال ان هناك شبرا من الارض لا يزال فاضلا بعد ما افاق الناس من غفلتهم وانتبهوا لغلطاتهم الماضية الجسيمة عند ما كانوا يتركون الارض بلا حرث ولا زرع ؟

ولعلهم كانوا يظنون ان المزاحمة العمومية لا تصل الى ما وصلت اليه بحيث اصبح كل احد يقدر قيمة لكنوزها الذهبية المودعة في بطونها .

ولنترك الماضي وغلطاته ولنبحث في الحاضر واجراءاته .

صار التونسي مقبلا على خدمة ارضه ايما اقبال مستعملا الاساليب العصرية والالات الميكانكية باذلا جهده في حرث الارض وزرعها وحفر الابار بها وغرسها وتعميرها ببناء المساكن له وملاجىء حيواناته

ولا تجد اليوم من يبخل على ارضه بمجهوداته و يشح ببذل الاموال في سبيل احيائها اللهم الا متى اعجزته الظروف وفقد الفرنك من يده .

وعليه فالاراضي كلها اصبحت مخدومة الا ما قل سواء التي في تصرف المعمرين الفرنسيين او التي بايدي المزارعين الايطاليين او التي في قبضة الفلاحين التونسيين .

والمشاهدة اكبر دليل لمن يتجول بانحاء المملكة ويرى كيف ان الاراضي التونسية خصوصا بجهة الشمال صارت كالبساتين خدمة واتقانا

وزبدة المخيض ان مسالة الاحباس الخاصة يجب حلها على الوجه المرضي لصلحة المستحقين ومبدئيا (اي قبل تنقيح امر جويلية ١٩٢٦) يجب ان يقف المتكلمون بدعاوي النزول عند حد القانون ولا يعترفون لنزيل بصحة دعواه الا متى قضى الاجل القانوني بالارض المحبسة

الطيب بن عيسى

...ى الخارج

الحجاز

سير المحاكمات الشرعية

(تابع لما قبله)

المادة ١٩ ـ اذا كان في المحكمة حاكمان فاكثر فلكل حاكم ان ينظر القضية المحالة اليه بفرده ويحكم فيها مع بيان مستنده في الحكم .

المادة ٢٠ ـ بعد الحكم تصدر المحكمة اعلاما مختصرا حاويا الدعوة والجواب او الدفع الصحيح وشهادة الشهود واسباب الحكم مع حذف الحشو والجمل المكررة التي لا تدخل لها ولا تاثير في الحكم في اثناء ١٥ يوم .

المادة ٢١ ـ تسلم المحكمة الاعلام للمحكوم عليه في حالة طلبه للتمييز و يعطى للمحكوم له عدده وتاريخه وبعد تمييزه يعاد الى المحكمة الصادر منها فكان نقض يكتب ذلك في سجله و يسلم للمحكوم عليه وان صدق يكتب في سجله ايضا ثم يسلم للمحكوم له للتنفيذ على انه لا يسوغ تاخير تسليمه ولا ابقاءه بعد تاخير وروده الى المحكمة اكثر من ثلاثة ايام على كل حال .

المادة ٢٢ ـ قناعة المحكوم عليه بالحكم تسقط حق تمييزه و ينفذ الحكم بدون تصديق لكن اذا كان المحكوم عليه وصيا او ناظرا او مامور بيت مال المسلمين فقناعته لا تكسب الحكم القطعية بل يبقى حق تمييزه ولا ينفذ الا بعد تصديقه من مرجعه صيانة لحقوق القصار والوقف والمستحقين فيه والغائبين .

المادة ٢٣ ـ لا تقبل الوكالة عن احد الخصوم الا لمسافر او مريض او امراة مخدرة او غائب ولو دون مسافة القصر كاهل الضواحي او لموظف ولا مانع من قبول وكالة الاقارب بعضهم عن بعض .

المادة ٢٤ ـ لا تقبل وكالة في الخصومة الا لمن يحمل شهادة تثبت اهليته لتعاطي مهنة المحاماة وهذا اذا كان الوكيل من غير الاقارب اما وكالة القريب مطلقا فلا يشترط فيه حمل الشهادة المذكورة .

المادة ٢٥ ـ لا يجوز للحكام ومامورى المحاكم ان يقبلوا زيارة الزائرين في سائر اوقات المحكمة الرسمية

المادة ٢٦ ـ عدم الاعتماد على المخاطبات التليفونية الا اذا كان المخاطب جلالة الملك المعظم اوسمو نائبه العام الا فخم .

المادة ٢٧ ـ ممنوع تدخل الموظفين في الدعاوي التي لغيرهم واذا وقع منهم ذلك فيرفع الى المقامات العالية بواسطة رئيس القضاة .

المادة ٢٨ ـ ممنوع الافتاء فيما يتعلق بالخصومات

المادة ٢٩ ـ مرجع الفتاوي التي لا يتعلق بالخصومات سواء كانت خاصة بالاشخاص او بالمصالح الحكومية هو رئيس القضاة .

المادة ٣٠ ـ قضايا المسجونين في تهم توجب التعزير او الحد تبادر المحاكم المختصة بالنظر فيها واصدار الحكم من حين وصول الاوراق اليها .

المادة ٣١ ـ يجب على الحكام ومامورى المحاكم ان يداوموا على الحضور في مراكزهم من اول الوقت المقرر الى اخره وان يثابروا على العمل في ذلك الوقت كله وان يبذلوا كل جهدهم في تنجيز الاعمال وتطبيق هذا النظام والسير عليه بعناية تامة .

المادة ٣٢ ـ تعيين هيئة رسمية تحت رئاسة رئيس القضاة لتدقيق الاعلامات والاحكام الصادرة من المحاكم الشرعية والاشراف على سير الاعمال في جميع المحاكم .

المادة ٣٣ ـ ١) الاحكام التي تصدر في مكة في قضايا الحدود والجنح والتعزيرات لا تنفذ الا بعد عرضها على رئيس القضاة وتصديقه عليها وتحويل تصديقه على اصوله المتبع .

ب) الاحكام التي تصدر في سائر المدن الحجازية في قضايا الحدود لا تنفذ الا بعد عرضها على رئيس القضاة وتقريره عليها وحصول التصديق على ذلك من النيابة العامة .

ج) الاحكام التي تصدر في المدينة المنورة او في غيرها من البلدان التي فيها اكثر من قاضي واحد في قضايا الجنح والتعزيرات لا تنفذ الا بعد اقرارها من اكبر قاضي في تلك البلدان .

د) الاحكام التي تصدر في المدن الاخرى التي لا يوجد فيها الا قاضي واحد فما كان منها متعلقا بقضايا الحدود يكون العمل فيها كما جاء في الفقرة الثانية من هذه المادة وما كان منها متعلقا بالجنح والتعزيرات فينفذ بمعرفة اكبر حاكم اداري في ذلك البلد .

المادة ٣٤ ـ ينبغي ان تحرص هيئة التمييز على ان لا تتجاوز مدة النظر في الاعلام شهرا واحدا .

المادة ٣٥ ـ كل مادة في نظام اوضاع المحاكم وغيره من الانظمة المتعلقة بالمحاكم تتعارض مع احكام هذا النظام فالعمدة فيها على ما جاء في هذا النظام .

المادة ٣٦ ـ الشكاوى التي تقدم ضد المحاكم تحال الى رئاسة القضاة للتحقيق فيها و رفع النتيجة .

(النظام التجاري)

(١)

الباب الاول

التجارة البرية

الفصل الاول

التاجر ـ شروطه ـ صفاته ـ انواعه

المادة ١ ـ التاجر هو من اشتغل بالمعاملات التجارية واتخذها مهنة له

المادة ٢ ـ يعتبر من الاعمال التجارية كل ما هو آت :

١) كل شراء بضاعة او اغلال من ماكولات وغيرها لاجل بيعها بحالها او بعد صناعة وعمل فيها

ب) كل مقاولة او تعهد بتوريد اشياء او عمل يتعلق بالتجارة بالعمولة او النقل برا او بحرا او يتعلق

حول تعطيـ[ل] ...

وقالت جريدة (لسان الشعب)

قضيتان صحفيتان

يوم الاثنين ٨ الجاري كان موعد النظر بالمحكمة الافرنسية في قضية زميلتنا جريدة الوزير الغراء والقضية الاولى من القضايا التي قدمت ضد زميلتنا صوت التونسي وهي التي قدمتها ادارة العلوم والمعارف بالزميلة المذكورة .

وقبل ان نتحدث عن هاتين القضيتين وعن تاثير وقعها على الامة التونسية . نقول ان جملة القضايا التي علمنا بتقديمها هي قضية ادارة المعارف المتهم فيها زميلنا السيد الشاذلي خير الله مدير الجريدة المذكورة والسيد البشير بس صاحب امتيازها . وقضيتان ضد الحكيم الماطري الاولى في فصل له تحت عنوان (نحن واليهود) والثانية لفصل بعنوان (نحن والفرنسيون) وقضية ضد الاستاذ صالح فرحات لفصل له تحت عنوان (مرور خمسين سنة على الحماية) وقضية ضد الاستاذ الحبيب بورقيبه لفصل له تحت عنوان (الجماعة بالبلاد التونسية) وقضية ضد السيد خير الله في فصلين له الاول رد به على جريدة (لاتونزي فرانسيز) والثاني كتاب مفتوح خاطب به م . فليسان شالي وقضية ضد السيد اسماعيل زويتن في فصل رد به على جريدة (لاتونزي فرانسيز) ايضا .

الاضراب العام

يوم الاثنين المذكور اصبحت جميع اسواق المدينة والربضين والمحلات التجارية موصدة ابوابها وكانت الالاف بل عشرات الالاف من جميع طبقات الامة متجمعة حول سراية المحكمة والطرقات القريبة منها وكان يحفظ النظام العام فرقة كثيرة العدد من رجال الشرطة مع فرقة من العساكر المشاة والخيالة وكان التاثير باديا على وجوه الجميع وكلما قدم احد رجال الحركة الا وعلا الهتاف من الجماهير المكتضة المحاكمة

وقد انعقدت الجلسة تحت رئاسة الرئيس الاكبر م . قيو . وقام بالدفاع عن صاحب الوزير الاستاذ الطاهر صفر بمشاركة الاستاذ جاك شمامة الذي قدم تقريرا في القضية وكان موضوع المرافعة والتقرير هو طلب رفض القضية لانها لم تتوفر فيها الشروط المطلوبة بمقتضى الامر العلي الصادر في تاسيس المحكمة المذكورة وهو يوجب تقديم اوراق الاستدعاء بالنسبة لجميع التونسيين ان تكون مكتوبة بالعربية وفي جميع البيانات والتوضيحات التي تستلزمها القضية . وقد حكمت المحكمة حسب مطلوب المحامين وقررت صحة نظريتهما القانونية

قضية صوت التونسي

تولى الدفاع في قضية الزميلة المذكورة الاستاذ بودوا . والاستاذ صالح فرحات وقد قام كل منهما بمرافعة دلت على طول الباع وسعة الاطلاع وبعد ختم مرافعتهما قررت المحكمة تاخير التصريح بالحكم الى يوم الاثنين المقبل .

وقالت جريدة (الصواب)

محاكمة اصحاب جريدتي « الوزير » و « صوت التونسي »

كان يوم الاثنين الماضي يوما مشهودا اقفلت فيه الاسواق وعدة جهات من العاصمة وهرع الناس الى شارع باب البنات حيث مقر المحكمة الفرنسوية لترقب نتيجة المحاكمة والتظاهر لرصفائنا المتهمين وقد تكون من ذلك العدد الجم مظاهرة سلمية حوت عدة الاف

اما الحكومة فقد اتخذت كثيرا من الاحتياطات وحشدت قوى عتيدة من اعوان البوليس والجنود و رصفتهم بطول هذا الشارع لمنع المظاهرين من عبور العطفات الكثيرة الى شارع باب البنات المذكور

وفي حدود الساعة التاسعة افتتحت الجلسة ونادى رئيس محكمة التريبونال على رصيفنا صاحب الوزير و بعد اجراء الموجبات الاولية صرح هذا الرصيف انه لا يرى موجبا للمحاكمة والمناضلة عن نفسه لتقصير النيابة عن تضمين الفصول القانونية في الشكاية وعدم ترجمة خلاصة الشكاية الى اللغة العربية كما جاء في امر تاسيس المحاكم الفرنسوية والفصل ١١ من امر ١٨٨٤ المتعلق بالصحافة حيث اقتضى : « ان لا بد من تعيين الشكاية في مطلب المحاكمة والاشارة الى النص الوارد بشانها في القانون فان لم يتم ذلك تبطل المحاكمة » وعندئذ قام الحقوقي البارع الاستاذ الطاهر صفر والقى عدة جمل شرح فيها الموضوع احسن شرح و بين الاسباب الجوهرية التي تدعو الى بطلان المحاكمة

واخيرا اختلى المجلس للمفاوضة وبعد هنيهة خرج وصرح بالحكم وهو رفض النازلة لخلوها من الموجبات القانونية

و بعد ذلك نودي على كل من رصيفنا السيد الشاذلي خير الله رئيس تحرير جريدة صوت التونسي الغراء والسيد البشير بس صاحب امتيازها والسيد علي النجار وكيل مطبعة النهضة وبدات المناقشة بين رئيس المحكمة ورئيس تحرير الجريدة واستغرقت نحو ربع ساعة تخللتها اسئلة واجوبة ولما قال له جناب الرئيس هل لك ملاحظات اخرى اجابه السيد الشاذلي خير الله بانه « لا يطلب عفوا ولا مرحمة او تخفيفا » . كما سئل ايضا صاحب الامتياز ووكيل المطبعة ثم شرع الاستاذ صالح فرحات في مرافعته الشيقة التي استغرقت زمنا طويلا ثم تلاه الاستاذ بودوى شارحا للقضية ومعلقا على النصوص القانونية التي صورت هذه التهمة ومفندا لاصل التهمة ببلاغة و براعة سحرت الالباب واثرت على الحاضرين اكبر تاثير . واثر ذلك قام الاستاذ قلاتي ودافع عن مطبعة النهضة بجمل موجزة . ولما ختمت المرافعات اعلنت المحكمة بتاخير التصريح بالحكم الى ما بعد المفاوضة فيه فخرج الناس وفي مقدمتهم كل من صاحبي « الوزير » و « صوت التونسي » ورئيس تحريرها فهتف لهم الخلائق المحتشدة ورفعوهم على الاكف تقديرا لجهودهم ومساعيهم المخلصة

و بذلك انتهت المظاهرة السلمية ولم يحدث ما ... قد القي عليهم القبض ... البوليس وهي امور عادية في ...

وقالت جريدة (الزهرة)

صدى المحاكم

نظرت المحكمة الجناحية الفرنسوية يوم الخميس الفارط في قضية افراد من التونسيين شاركوا في مظاهرة يوم الاثنين الفارط لفائدة جريدتي « الوزير » و « صوت التونسي » وكانت لهم مناوشات مع الاعوان المكلفين بالضبط او لحمل السلاح بدون رخصة

وقد وجد احدهم حاملا موسى حلاقة ولما سئل عن السبب الذي دعاه لذلك اجاب بانه لم يكن يعتقد ان الموسى هو سلاح محجر و وجد عند آخر مسدس . وآخر قذف جنديا مكلفا بحفظ الامن بعظم الى غير ذلك

وقد التمس المحامون عن هؤلاء المتهمين عطف المحكمة واعربوا عن ثقتهم في حملها و في نزاهة حكمها فحكمت عليهم بالسجن مدة تتراوح من عشرة ايام الى عشرين يوما

وقالت جريدة (لسان الشعب)

قضية الوزير وقضايا صوت التونسي

عينت المحكمة الجناحية الفرنساوية يوم السبت ٢٠ جوان الجاري للنظر في القضية التي رفعتها نيابة الحق العام برصيفنا المفضال السيد الطيب بن عيسى صاحب جريدة الوزير وهي القضية التي رفضتها المحكمة في جلسة يوم الاثنين ٨ جوان الجاري لعدم توفر الشروط القانونية اذ ذاك من جهة كتابة بطاقة الاستدعاء التي يجب ان تكتب باللغة العربية

وعينت المحكمة اليوم المذكور للنظر في القضايا التي قدمتها نيابة الحق العام بزميلنا السيد الشاذلي خير الله رئيس تحرير جريدة (صوت التونسي) والسيد البشير بسين صاحب امتيازها والحكيم السيد محمود الماطري والاستاذ السيد صالح فرحات والاستاذ الحبيب بورقيبه والسيد اسماعيل زويتن لفصول لهم نشرت في الجريدة المذكورة .

وقالت جريدة (الزهرة)

قضية جريدة الوزير

في يوم السبت المقبل ٢٠ جوان يعاد نشر قضية رصيفنا صاحب جريدة الوزير لدى المجلس الجناحي بالعدلية الفرنسوية بعد ما ارسل استدعاء الحضور الى صاحب هذه الجريدة بالجلسة وكان مترجما الى اللغة العربية حسب القانون وطبق ملاحظة المدعى عليه وعليه ففي يوم واحد تشتغل المحكمة بهذه القضية مع قضايا جريدة صوت التونسي والرجاء ان تعامل المحكمة رصفانا بالرفق وان تنظر اليهم بعين الاحسان و بذلك تنال الثناء العام .

نظرات

(ابي نظاره ...)

سيبويه القرن الرابع عشر

قرائي الاعزاء . . . .

اريد ان افاكهكم هذا الاسبوع مفاكهة بريئة فاعرض عليكم شخصية من شخصيات اصدقائي الظرفاء حافلة بالبدائع وشواذ النكات . . . لاقدمكم الى بعضكم اولا :

متشرفا اقدم لكم يا قرائي حضرة « سيبويه القرن الرابع عشر » صديقي المحبوب الشيخ محمد (بالفتح) بن محمود احد اعيان متطوعي الكلية الزيتونية ومتشرفا اقدم له حضرات قرائي الاعزاء . اسمعكم تقولون : « تشرفنا » حسنا . فها هو بدوره يقول ايضا : « تشرفت » !

والان لاحدثكم قليلا عن هذا الصديق وارجو ان ترهفوا آذانكم جيدا فالحديث طريف شائق !

الشيخ محمد او (سيدي محمد) ـ بكسر السين كما ندعوه نحن معاشر رفقائه ـ شخصية ملاى بعجائب الغرائب . . . وغرائب العجائب . . . .

لطيف الى ابعد حد من اللطف . . . وديع الى اخر درجة من الوداعة . . . متسامح الى منتهى مدى « التسامح » . . . ولكن . . . ولكن . . .

سرعان ما يفر ذلك اللطف وتذهب تلك الوداعة ويثور ذلك التسامح ـ فاذا بالصديق انقلب اسدا ضاريا يتوثب للايقاع بفريسته التي يراها ارتكبت اعظم جرم وافظع ذنب في الحياة وما هذا الجرم وذلك الذنب ـ في نظر الصديق ـ الا تكلمك امامه باللغة العربية ووقوع لسانك في لحن مهما كان بسيطا . فلا نسمعه اذاك الا مهمهما مدمدما صاخبا على « الجهالة » وذويها وهيهات . . . هيهات . . . ان يهدا بركانه ويقبل منك اي اعتذار قبل ان تبادر بتصحيح لحنتك والاعتراف بذنبك !

ومن الطف ما يروى عن الصديق اننا كنا ذات حين مجتمعين في مجلس ادبي انيس . وكان معنا احد فرسان اللغة واعلام الادب المعروفين فجاءت في احاديثه هذه الجملة : (يا رسول الله) وقدر له ان يقع لسانه الذلق في ذاك الجرم الذي لا يعتبره « سيدي محمد » كائن من كان فخفض المتكلم لام الرسول . وهناك . . . هناك . . . قامت قيامة « سيبويه » وكاد يفترس المتكلم افتراسا . وما هدانا من ثورته قليلا حتى اخذ في افهامنا ان كلمة (الرسول) منادى مضاف والمنادى المضاف لا يجوز في اعرابه غير النصب ثم شرع يتلو علينا « مجموع المتون » وما عليه من شروح وحواشي المتقدمين والمتاخرين . . . . . .

واذكر لطيفة اخرى من لطائف « سيدي محمد » التي لا تحصى ولا تعد . . . وهي انني كنت واياه ذات ليلة ساهرين في مسرح تمثيلي ـ والصديق من اشد الناس ولوعا بالتمثيل ـ نشاهد رواية لا اتذكر اسمها الان . وكان الصديق بجانبي كعادته ساكنا هادئا وقورا ولكن ما راعني الا وهو فجاة قد اشراب عنقه ! وجحظت عيناه ! واخذ يدق الكف على الكف و يحوقل . . .

التفت اليه بفزع وقلت : « ماذا جرى » ؟ فاجابني « واي مصيبة تريد ان تجري بعد هذه الكارثة العظمى ! » قلت : « ماذا . . ؟ » . وقد ازددت ارتياعا بجواب الصديق . فقال حانقا : « اباذنيك وقر حتى لم تسمع الممثل الفلاني كيف نصب الفاعل ورفع المفعول . . ؟ ! » . فقهقهت . . وقهقهت حتى استلقيت الى الوراء . فاستاء صديقي من ذلك وخرج مغاضبا ولم يعد . . . . .

واذكر ايضا من نوادره لطيفة اخرى وهي انني كنت كتبت فصلا في هذه (النظرات) فوقع في تصفيفه خطا مطبعي طفيف لم انتبه له في تصحيح الفصل وصدر العدد . . . وبعد يومين من صدوره صادفت « سيدي محمد » في الطريق . وكان بشوش الوجه كعادته ولكنه ما كاد يقع نظره علي حتى تغيرت سحنته كانه تذكر شيئا هاما . فبادرته بالتحية ولكن كان جوابه عن تحيتي هو قوله : « قل لي ايها الكاتب ! الى الان لم تعرف بماذا ترفع المثنى . . . ؟ » فقلت متعجبا : « اي مثنى واي رفع ؟ » فمد يمناه لجيبه بغضب وابرز لي (رزمة) من الصحف اخرج من بينها العدد الاخير من « الوزير » واخذ يصيح في الطريق : « انظر . . . انظر . . . تامل ها هي غلطتك الفادحة التي لا تقبل التاويل . . . » !

وعبثا حاولت اقناع الصديق بان الخطا مطبعي واظنه الى الان لم يقتنع . . . .

⁂

وهناك لطيفة اخرى في منتهى الابداع وهي اننا ذهبنا ذات عشية الى مقهى من مقاهي (باب البحر) وكنا اذاك ستة رفاق وما استقربنا الجلوس حتى قدم صانع المقهى يسالنا عن المشروبات التي نطلبها . فطلبنا قهوات . فاعاد الصانع طلبنا بلغته قائلا (سيس كافي ؟) . وبما ان « سيدي محمد » له مشاركة لاباس بها في اللغة الفرنسية وكلمة (سيس) في هذه اللغة يثبت السين الثاني في آخرها خطا لا لفظا . وذاك الصانع . الجهالة ! قد لحن بقوله (سيس) حيث اثبت السين لفظا . فكيف يصمت الصديق ازاء هذا اللحن الفاحش . . . ؟ اذ ما كاد يتكلم حتى مسك « سيدي محمد » بتلابيبه قائلا : « صوب خطاك يا ولد . . . وقل سي بدل سيس . . . ! »

فلم يفهم الولد شيئا . . . وخرج ذاهلا على نغمات قهقهتنا العالية . . .

⁂

هذه نبذة صغيرة انتقيتها من نوادر (سيبويه القرن الرابع عشر) التي لا تدخل تحت حصر . . . والتي يعرف القدر الوافر منها مجالسوه . حيث مجالس الصديق كلها ادب وظرف في جد يمازجه احيانا الهزل البريء . . . يدور محورها في الغالب حول المقارنة والموازنة بين الصحفيين والكتاب تارة وبين ممثلي الفرق تارة اخرى . وجيوبه دائما مكتنفة لخزينة بديعة تحتوي على جميع الصحف التونسية حيث الصديق يقرا جميعها بانتظام من اول حرف الى اخره . وبجانب الصحف تجد مجموعة اخرى من اعلانات الفرق التمثيلية . وبهذه وتلك يؤيد نظريات مقارناته كلما اشتد وطيس الجدال .

⁂

والآن . . . اترك امام قرائي هذه الصورة النفيسة المصغرة لصديقي المحبوب الشيخ محمد بن محمود ـ حفظه الله واقيا لحمى لغتنا الفصحى مدافعا عن حياضها بكل ما اوتيه من قوة وجهد ـ وانا ابتهل الى الله ان تسلم هذه السطور من وجود لحنة ـ ولو مطبعية ـ حتى لا اكون معرضا لسخط (سيدي محمد) واذاك لا امن على (النظارة) (وايها) من التهشيم المريع . . .

ولا مؤاخذة ايها الصديق الكريم

(ابو نظارة . . .)

بالمحلات والمكاتب التجارية ومحلات بيع الحراج .

ج) كل ما يتعلق بسندات الحوالة بانواعها او بالصرافة والدلالة (السمسرة)

د) جميع العقود والتعهدات الحاصلة بين التجار والمتسببين والسماسرة والصيارف والوكلاء بانواعهم وجميع المقاولات المتعلقة بانشاء مبان ونحوها متى كان المقاول متعهدا بتوريد المؤن والادوات اللازمة لها

ه) كل عمل يتعلق بانشاء سفن تجارية او شراعية واصلاحها او بيعها او شرائها في الداخل والخارج وكلما يتعلق باستئجارها او تاجيرها او بيع او ابتياع آلاتها وادواتها ولوازمها واجرة عمالها و رواتب ملاحيها وخدمها وكل قرض او استقراض يجري على السفينة او شحنها وكل عقود الضمانات المتعلقة بسائر امور التجارة البحرية

المادة ٣ - اذا باع مالك الارض او المزارع فيها غلتها بمعرفته او باع مالك العقار عقاره او اشترى احد عقارا او اي شيء لا لبيعها ولا اجارتها بل للاستعمال فلا يعد شيئا من ذلك عملا تجاريا كما وان دعاوي العقارات وايجارتها لا تعد من الاعمال التجارية .

المادة ٤ - كل من كان رشيدا او بلغ سن الرشد فله الحق ان يتعاطى مهنة التجارة بانواعها

المادة ٥ - يجب على كل تاجر ان يسلك في كل اعماله التجارية بدين وشرف فلا يرتكب غشا ولا تدليسا ولا احتيالا ولا تطفيفا ولا غبنا ولا غررا ولا نكثا ولا شيئا مما يخالف الدين والشرف بوجه من الوجوه واذا فعل ذلك استحق الجزاء الرادع بمقتضى قانون العقوبات المندرج في هذا النظام .

المادة ٦ - من الواجب على كل تاجر استعمال الدفاتر الآتية :

ا) دفتر اليومية وهو الدفتر المشتمل على بيان جميع ما له وعليه من الديون يوما فيوما و بيان اعمال تجارته مما باعه واشتراه وقبله وحوله واسعدانه وادانه وقبضه ودفعه في نقود وامتعة واوراق مالية وتجارية و بيان المبالغ المنصرفة على منزله ومحله شهرا فشهرا بالاجمال .

ب) دفتر الكوبية وهو الدفتر الذي يرصد فيه صورة المكاتيب والكشوفات التي تصدر من محل تجارته المتعلقة باشغاله التجارية على ان يحفظ عموم التحارير والكشوفات التي ترد اليه من هذا النوع في ملف خاص .

ج) دفتر الجرد وهو الدفتر الذي يحرر فيه سنويا امواله التجارية منقولة كانت او غير منقولة و يحصر فيه كل ما له وعليه من الديون .

د) دفتر التوثق وهو الذي يقيد فيه التاجر بيوعه ومعاملاته مع بيان الايضاحات اللازمة و يأخذ عليه امضاء المشتري او صاحب المعاملة توثيقا للمعاملة وليكون حجة على المشتري عند المراجعة والاقتضاء .

المادة ٧ - يجب ان يكون كل من دفاتر اليومية والجرد والتوثق محررات بصورة منتظمة دون ان يتخلل الصحيفة فراغ او بياض وان تكون خالية من العلاوات والتحشية والمسح والحك وان تكون صحائفها مرقومة بعدد متسلسل من الابتداء الى الانتهاء .

الاصول .

المادة ٩ - كل دفتر غير مستوف للشروط السالف ذكرها لا يصلح حجة امام المجلس التجاري في المرافعات .

المادة ١٠ - كل تاجر مسؤول عن اعماله وانتظام دفاتره واعمال المستخدمين عنده فيما يترتب فيه عقوبة تجارية و يعد التاجر شريكا لمن ارتكبها من المستخدمين ما لم تظهر براءته بصورة جلية .

الفصل الثاني

في الشركات

المادة ١١ - الشركة عقد بين اثنين فاكثر يلتزم به تصرف مخصوص لتحصيل ربح مشروع وهي ثلاثة انواع : شركة المفاوضة - وشركة العنان - و شركة المضاربة .

المادة ١٢ - شركة المفاوضة المعبر عنها بشركة التضامن هي الشركة المنعقدة تحت امضاء عموم الشركاء على راس مال معلوم متساو و يكون جميع الشركاء متضامنين متكافلين في كل التعهدات والمقاولات المندرجة في السندات التي امضاها الشركاء الماذونون في كل الاعمال التجارية

المادة ١٣ - شركة العنان هي الشركة المنعقدة بين اثنين فاكثر على راس مال معلوم لكل من الشركاء حصة معينة فيه ولا يتحمل الشريك ضررا ولا خسارة زيادة على حصته من راس المال

المادة ١٤ - من فروع شركة العنان المساهمة وهي الشركة المنعقدة على راس مال معلوم يقسم الى اسهم والاسهم الى حصص متساوية المبالغ من غير تسمية اصحاب الحصص و يتولى ادارتها وكلاء مختارون و يجوز تعيينهم وعزلهم ونصبهم والمديرون هم المسؤولون عن الاعمال الموكولة الى عهدتهم وليسوا بمدينين ولا كافلين تعهدات الشركة

المادة ١٥ - شركة المضاربة هي الشركة المنعقدة على ان يكون راس المال من طرف والعمل من الطرف الآخر لاشتراك الجمع في الربح الحاصل

المادة ١٦ - ما عدى الشركات المذكورة آنفا توجد شركات اخرى متعارفة بين التجارة تجري بها مقتضياتها .

المادة ١٧ - كل الشركات تقسم ارباحها على الوجه الذي وقع الاتفاق عليه بين الشركات

ايران

سكك حديدية

طلبت الحكومة الايرانية الى المصانع السويدية تسليمها جملة الات بخارية وقاطرات للسكك الحديدية بمبلغ ٢٢٧،٠٠٠ جنيه وقد اتحدت الاحدى عشرة شركة المطلوب منها تسليم هذه الالات وكونت فيما بينها شبه امتزاج ذلك لان الحكومة الايرانية لا ترضى بنقل الذهب من ارضها وعلى ذلك فالسبيل الوحيد لرد ما يساوي قيمة الالات المطلوبة المبادلة بالبضائع . واذا نجحت هذه التجربة فان الشركة السويدية المتحدة الجديدة تنوي عرض البضائع الايرانية في الاسواق السويدية .

(ام القرى)

صدى الداخل

المؤتمر المفيد بالعاصمة

قررت جمعية طلبة شمال افريقيا المسلمين اقامة مؤتمر سنوي باحدى عواصم الشمال الافريقي على التناوب فسنة تعقده بالمملكة التونسية وسنة بالولاية الجزائرية وسنة بالسلطنة المغربية . وكان من حسن حظ بلادنا ان وقع اول مؤتمر بعاصمتها وحضره ممثلو الجمعية من اقطار الشمال الثلاث بين تلامذة يزاولون التعليم الثنوي والعالي ببلادهم وفي معاهدهم العلمية و بين طلبة متغربين عن اوطانهم ينمون ثقافتهم بكليات فرنسا و يمارسون علوم الحكمة والحقوق والهندسة ومختلف الصنائع والحرف العصرية المنظمة .

والغرض الاصلي من عقد هذه المؤتمرات هو ايجاد وحدة تضامن بين شبان اليوم ورجال الغد ثم التفكير في المنافع التي يمكن جلبها لهؤلاء المثقفين بواسطة المنابع المختلفة البرامج والغايات اذ برنامج كل جامعة او كلية او معهد لا يشابه البرنامج الاخر .

والجمعية العامة لطلبة الشمال رات ان لا مانع من توحيد نظرياتها حيث لم يمكن توحيد برامج المعاهد لفائدتها . وطبعا ان ضبط وتحديد البرامج العلمية خصوصا لجامعات فرنسا من خصائص انظار الدوائر المكلفة من طرفي مجلسي النواب والشيوخ ومن طرف وزارة المعارف هناك . وكذلك هنا فبتونس الامر موكول لنظاوة الجامع فيما يتعلق بنظام التعليم بجامع الزيتونة الاعظم وتحت اشراف الوزارة الكبرى حسب القانون الجاري به العمل وفيما يتعلق ببرامج المكاتب الدولية العلمية والصناعية الامر منوط بعهدة ادارة العلوم والمعارف والفنون المستظرفة ما عدى المدارس الحرة كالخلدونية والمدارس القرءانية الموجودة بعدة مدن فان اسلوب تعليمها الخاص تسنه مجالس ادارتها وتوافق عليه ادارة المعارف و بالجزائر التعليم الديني لنظر العلماء الموظفين بصفة رسمية والدنيوي لنظر مصلحة التعليم ما عدى بعض المدارس الحرة القرءانية الابتدائية فبرنامجها لا تعارض فيه حكومة الولاية . و بالجزائر مدارس ثنوية وكليات عليا لا يختلف برنامجها عن برنامج تعليم شبيبتها بفرنسا و بالمغرب الاقصى برنامج التعليم الديني العالي الذي يمثله جامع القيروين بفاس تقرره نظارة الجامع بالاتفاق مع الصدر الاعظم (الوزير) الاكبر ومع مندوب المعارف الذين يستمدا التعليمات من ادارة المعارف بالمغرب و برنامج التعليم الدنيوي لنظر هذه الادارة راسا و بقيت بعض مدارس حرة قرءانية ابتدائية لها برامج تخصها الا انها تحت مراقبة واشراف ادارة المعارف

فهذا المؤتمر قد جعل لتمكين روابط الاخوة والصداقة بين طلبة العلم على تنوعهم من ابناء الشمال الافريقي وان امكن التفكير في طرق شتى لاصلاح البرامج والاساليب وتوحيدها خصوصا بمعاهد الاقطار الثلاث

والركن الاساسي الذي عقد من اجله هذا المؤتمر وسيعقد غيره ان شاء الله هو تسهيل وسائل اقتناص العلم واجتناء ثماره واقتنائه باصنافه كيفما كانت التكاليف ثم النظر في تحسين حالة المتعلمين من حيث ايجاد المساكن لهم واحضار المشاكل الى غير ذلك من ضرورياتهم الحيوية ومصاريفهم الباهضة

وفعلا صبيحة يوم الخميس وقعت حفلة الافتتاح وحضرتها الشابة الحية والنخبة المفكرة من التونسيين اولا حفاوة بضيوفها القادمين من الجزائر والمغرب الاقصى وثانيا للمشاركة وتبادل الاراء مع اخوانهم و زملائهم المثقفين

وكان مدير هذه الجريدة ضمن الحاضرين ولا حاجة لنا بوصف الحفلة فقد ذكرتها جرائدنا اليومية باطناب وانما غرضنا الحوم حول هذا المؤتمر الاول من نوعه وتعليق بعض ملاحظات على هذه الاجتماعات التي تمكن الالفة بين اخوان في الدين واللغة والوطن والجوار والثقافة

بحث المؤتمر في حالة البلدان الثلاثة الغابرة والحاضرة والمؤملة للمستقبل بحثا علميا مدققا من الوجهات العلمية والاجتماعية والاقتصادية ولئن كانت هناك غلطات صدرت من بعض الاعضاء في وصف حالة الجامع الاعظم الا انها تحمل على المبالغة في الانتقاد وحرارة الشباب ولئن كان البعض يحملها على الغرض والتحزب لشق من الشقين المتعارضين من لجنة اصلاح الجامع الاعظم الرسمية التي ثلثاها من المسلمين وثلثها من الموظفين الفرنسيين بحسب التقريب والعاقل من لا يتشيع لحزب من الحزبين المقيدين تقييدا رسميا قانونيا بل لا يعلق ادنى عمل على لجنة تشكلت بشكلها المتقدم اي تألفت تحت اشراف ومراقبة الادارة الداخلية وسواء تم مشروع الاصلاح على يدها او اعتراه التسويف كما في الماضي والدخول في خبر كان فان الامل ضعيف في جر الخير للجامع بواسطة هذه اللجنة .

وهذا القول ليس جزافا والمستقبل بيننا كشاف

اما اللجنة التي تفيد الجامع حقيقة فهي المشكلة من نظار واساتذة وتلامذة لينظر كل في الاصلاح من الناحية التي تخصه وهذا في الوقت الحاضر لا يتم . و يترتب على هذا مراءاة حقوق والغاء حقوق من طرف هذه اللجنة

ومن الخطأ التنظير بين اصلاح الازهر واصلاح جامع القرويين واصلاح جامع الزيتونة اذ التنظير يكون مع وجود الفارق

فالاول كيفما تغير نظامه فهو لا يدخل تحت المراقبة الانكليزية والثاني كيفما دخله الاصلاح فهو من باب ذر الرماد في العيون والا فالحقيقة لم يدخله الاصلاح بحال . اما جامعنا فنحن انما نطلب له الاصلاح الفعلي لا الظاهري اذ لسنا بمغفلين حتى تروج علينا الخزعبلات . فبقاء الجامع على حاله مع اختلاله احب الينا من تطوره بشكل جديد فيه تدخل من لا يدين بديننا ولا يعتقد اعتقادنا .

كما بحث المؤتمر في مسالة تعليم المراة وقد اعطى الاعضاء الموضوع حقه بما لا يحوجنا الى ابداء بعض ملاحظات وسرنا ان اللجنة المكلفة بدرس هذه المسالة لم تتعرض للحجاب والسفور اذ لا ارتباط بين التعليم و بين رفع الحجاب كما يظنه بسطاء العقول وقصار الانظار . وسرنا اكثر من ذلك اتفاق اعضائها على كون التعليم المراد لا يخرج عن دائرة الدين واللغة والعادات القومية .

وكما بحث المؤتمر في مسالة التعليم الصناعي واعطت اللجنة الموضوع حقه بما اوجب لها جميل الثناء

هذا وان مذاكرات اعضاء اللجان كانت قابلة للمناقشة والجدال فهي بمثابة محاضرات اعتراضية ومن بين الاخذ والرد تتمخض الحقيقة و يقر القرار والى القراء ما وقع الوفاق عليه باغلبية الاصوات من فقرات اللجان الثلاث

(التعليم بالشمال الافريقي وتعليم المراة والتعليم الصناعي) حول المسائل الثلاث في الايام الثلاث (الخميس والجمعة والسبت)

ففي مسالة التعليم العالي استقر الراي على ما ياتي:

١) احداث شهادة قومية تقوم في الانتساب الى الجامعات مقام الباكالوريا

٢) الزيادة في القروض الشرفية

٣) ارجاع الاعانات

٤) اعطاء الحق لكل طالب مهما كان الفن الذي يدرسه والبلاد التي يزاول بها التعليم في التمتع بقرض شرفي

٥) اعطاء منحة السفر في البواخر مجانا و بالنسبة للجزائر

١) اصلاح الاعانات للتعليم الثانوي

٢) التسهيل على الطلبة السفر لفرنسا

وفي مسالة تعليم المراة استقر الراي على ما ياتي :

١) وجوب تعليم المراة

٢) غاية تعليم المراة هو تثقيف فكرها وتربية اولادها والقيام بشئون المنزل ثم تعليم حرفة تستعملها عند الحاجة

٣) اساس تعليمها هو الدين الاسلامي الحنيف ومطالبة الشعوب الثلاثة الممثلة في هذا المؤتمر بالسعي في ايجاد مدارس قومية حرة لتعليم الفتاة المسلمة باللغة العربية

وفي مسالة التعليم الصناعي استقر الراي على ما ياتي :

تاخير النظر في مسالة التعليم الفني التي لها ارتباط بالموضوع الى مؤتمرات اخرى لما لها من الاهمية اما التعليم الصناعي فقررت تنشيط الصناعة الوطنية والتضامن مع اربابها والطلب من اولي الامر تخفيض المعاليم القمرقية لحفظ الصناعة الوطنية وايجاد مدارس للتعليم الصناعي الحي ومدرسة للتجارة والطلب من الجمعيات العلمية والحجرات الاقتصادية والصحافة بث دعاية ذات اهمية لاستجلاب التلامذة لتعاطي التعليم التجاري والصناعي

اما بخصوص الجزائر فطلب منح مكاتبها الصناعية الاهلية منشطات باعطائهم اجورا اكثر مما هي عليه واستخدام هؤلاء عند خروجهم من المدرسة

وبالجملة فهذا المؤتمر قد مكن الاخوان من التعرف ببعضهم وتعاضدهم على خدمة مصالحهم العامة بما اعطوا من المواهب الفطرية والكسبية وهذه احدى حسنات جمعية طلبة شمال افريقيا المسلمين وهناك حسنة اخرى وهي تعريف الشعوب الثلاث بنبغاء الشبيبة الجديدة للشمال الافريقي مثل ما عرفنا في جلسة الافتتاح النابغة الكبير والشاعر البليغ والاديب البارع الذي يعرف كيف يضرب على الوتر الحساس الاستاذ (مصطفى الرشيدي) الذي القى قصيدته العصماء التي سببت نزول وابل من البكاء في عدة مواقع من التاثير والتي قوبلت من لدن الحضور بالتصفيق الحاد والهتاف المسترسل (وعند ما نتصل بها ننشرها خدمة للادب وذويه) وكالاستاذ العبقري السيد محمد بن عبد الله من متخرجي جامع القرويين وكالخطيب المصقع بالفرنسي السيد فرحات عباس وغيرهم من الضيوف المكرمين الذين اتوا من الولاية الجزائرية لان اخواننا المغاربة قد حالت الصعوبات في اعطائهم جوازات السفر دون حضورهم لاعتاقهم عن المشاركة في هذا المؤتمر بحيث لم يات منهم الا الاستاذ محمد بن عبد الله . واخيرا نقول حيى الله هذه الجمعية ونجح اعمال المؤتمر في الحال وفي مؤتمرات المآل

بشرى وبشرى

شيئا فشيئا تنهض البلاد في ميدان العمل الاقتصادي ان اقبلت على مصنوعاتها من جهة وتعلم الناس الصنائع الحديثة من اخرى

ويظهر ان روح الانتباه اخذت تروج بين الاوساط التونسية هذه الاونة

فالتونسيون سعوا في تعاطي كافة الصنائع والمشاركة الفعلية في جميع ابواب العمل الحيوي

وان كانت هناك نقائص كثيرة الا ان العزم على التقليل منها بقدر الامكان لما يضمن لنا السعادة في الحال والمآل

من ذلك ما علمناه من ان هنالك وطنيين سيجلبون ماكينات عصرية لنسج المراول والكلاسط ونشر هذه الصناعة بين التونسيين والتونسيات

ان في احضار هذه البضاعة الرائجة بطبيعتها والضرورية الاستعمال بل التي هي من اكبر اركان اللباس اذ لا غنى لاحد عن لباس المريول والتقاشر (الكلاسط) لاعظم دليل على ان الناس تحققوا ما في الاخذ بالاسباب من وسائل النجاح

وانا نتقدم الى قرائنا بهذه البشرى ونردفها باخرى وهي ان احد ارباب صناعة الشاشية التونسية قد نجح اختباره لصنع الطربوش المجيدي بجميع الوانه وقوالبه وفي القريب ان شاء الله تجمل رؤوس التونسيين بالطربوش المصنوع ببلادنا والمنتفع من ارباحه ابن البلاد الذي يصنعه ويحضره

ولا شك ان هذا المشروع لما يكفينا مؤنة الاحتياج الى جلب مئات الالاف من الطرابيش كل سنة من البلاد الاجنبية بين ايطالية ونمساوية وانكليزية وان تحل مداخيلها في خزائننا بدل خزائن ارباب المعامل الاجنبية

وان شاء الله يتم النهوض شيئا فشيئا على المنوال المتقدم ويحصل الرقي الاقتصادي المحسوس

صدى

زهرات (فتى الجبل)

حتى المدامع ...

وبح لمحب ! حياته يتبرم * لم يلق في لدنيا شفوقا يرحم
يجري مدامع شعره متسليا * والشعر للارواح نعم البلسم
قد حرم «التبسام» عنه فاصبحت * حتى «مدامعه» عليه تحرم !!

« فتى جبل المنار »

مساجلة

بين امير الشعراء وشاعر الشباب

(رمزنا لابيات الاول بحرف «ش» ولابيات الثاني بحرف «م»)

(ش) - ما للقريض تعاصى * علي رغم اختصاصي ؟
(م) - ولات حين تعاص ! * ولات حين مناص !
(ش) - حسبي الاجادة فيه * ما بين دان وقاص
(م) - عهدي بشعري غزالا * مستسلما لاقتناصي
(ش) - عهدي به وهو رهو * ارقى به للصياصي
(م) - باللطف واللين طبعي * مسكت منه النواصي
(ش) - اجريت فيه سفيني * بحرا . وبرا دلاصي
(م) - حتى تعمقت فيه * تعمق الغواص
(ش) - سلوا الرواة . فكم لي * في الشعر من قصاص
(م) - كم ذاع فيهم نشيدي * ولم يشب بانتقاص
(ش) - فكان فيهم قريضي * كالطير في الاقفاص
(م) - وكان فيهم ككاس * لذيذة الامتصاص
(ش) - فيها شعوري . وفيها * خلاصة الاخلاص
(م) - هل بعد هذا تعاص * ولات حين تعاص ؟!

« محمد الشادلي خزنه دار » « محمود بورقيبه »

قوموا ارحموا الضعفاء يا اهل الهدى

بالخير يفتح في الجنان الباب * وبغيره لا يفتح البواب
فاستغنموا قبل - الفناء - صنائعا * فيها - لمن يبغي الجزاء - ثواب
عشتم ولكن لم تذوقوا لذة * راقت مسرتها وراق شراب
فالعيش ان لم يقترن ببرة * فكانه عند العطاش سراب !
نمتم على فرش المسرة والهنا * وفراش كل البائسين تراب !
وسكنتم اسمى المنازل رونقا * وبيوت اهل الاحتياج خراب !
وتركتم الايتام في حال به * غضب الاله وتمطت اسباب
بكت الارامل في انظلام على الذي * قد كان يحفظ دونهن حجاب
فبكاء نسوان اشتاه مصيبة ! * وصراخ صبيان الفقير عذاب !
منع الزكاة لكل خير مانع * وبه يزول عن السماء سحاب
كنا بفعل الخير اعظم امة * منها ملوك العالمين تهاب !
كنا وكان (محمد) في قومه * يرعى الفقير وان دعاه يجاب
كنا ... ولكن قد اضعنا مجدنا * بتقاطع حلت به الاوصاب
ايتامنا في كل نهج همل * والجهل بين جميعهم ينساب ...
وترى صغار الاغنياء في عزهم * وتنوعت في لبسهم اثواب
ما عذرنا يوم الحساب بموقف * فيه على قهر اليتيم عقاب ؟
قوموا ارحموا الضعفاء يا اهل الهدى * عملا بايات حواها كتاب
وتكرموا بالبذل عن جمعية * ينمو بها للباذلين ثواب
جمعية مضمونة بركاتها * وبها يخف عن الفقير عذاب
« جمعية خيرية » و « رئيسها » * رجل على فعل الجميل يثاب
رجل راى سعي الفتى ان لم يكن * في الصالحات فانه لسراب
يسعى الى العمل المفيد بعزمة * ترضي وقد فتحت له ابواب
ابواب جود الله - جل جلاله - * قد سخرت من فضله الاسباب
فتبرعوا بالخير من اموالكم * ودعوا الشحيح بدينه يرتاب
فالمال يذهب والحياة ستنقضي * والصالحات فما لهن ذهاب !

« صالح سويسي الشريف » (القيروان)

جمعية احباء الطلبة

منذ اخذت هذه الجمعية رخصتها من الحكومة واذنت بمباشرة اعمالها حسب قانونها وهي تبذل اقصى المجهودات في سبيل اعانة الطلبة ماديا وادبيا . وكان من الوسائل التي اتخذتها اقامة الاحتفالات تلو الاحتفالات لفائدة مشروعها .

من ذلك الاحتفال الذي ستقوم به لجنة تنمية الايراد مساء يوم السبت المقبل على الساعة التاسعة مساء ببلدة الكرم ذات المصطاف الجميل

هذا وقد وجهت اللجنة اوراق الدعوة لكل من آنست فيه الجمعية نفع المشروع ومد يد المساعدة اليه ولا شك ان الاقبال على الاحتفال سيبلغ حده وتنتهي الحفلة بنجاح تام .

الى الوكلاء والمشتركين

المرغوب من وكلاء الجريدة ان يبادروا بمجرد دخول الشهر بارسال ما عندهم من الحساب الماضي اذ ان بينهم من يرسل الحساب بعد مضي عدة شهور فيكلفنا مصاريف باهضة ويتسبب في اخلال نظامنا الاداري وعلى المشتركين ان يبادروا بالخلاص معنا لان المال قوام الاعمال خصوصا مشتركي الجزائر ومصر والحجاز فان توانى بعضهم بلغ الحد

باب من ابواب الاحسان

اذا رمت التحصيل على مثوبة الاحسان والتمتع بالطرب الراقي فاحرص على الحضور مساء يوم السبت ٢٣ ربيع الثاني الموافق ٥ سبتمبر المقبل بكازينو شاطيء رادس حيث تطربك مطربة باحياء ليلة انس بديعة لفائدة الجمعية الخيرية الاسلامية

وتذاكر الحفلة تباع بدكان التاجر الوطني السيد الشاذلي بن عبد الرزاق بسوق العطارين

فاتتنوا تذاكركم من الان اذ خير البر عاجله لان ايتامكم واراملكم وعجزكم في حاجة الى المساعدة ولا تقبل الامهال والتاخير ومن لم يساعده الوقت فليرسل الاعانة الى الجمعية راسا ابتغاء وجه الله .

منزل بوزلفى

لقد تشكى الينا اهالي منزل بوزلفى من تهاون المجلس البلدي بحالة البلاد من جهة تنظيف الطرقات ورفع المزابل وعدم تعبيد السبل حتى ان المار لا يتسنى له المرور بدون ان تتلطخ ثيابه بالاوساخ المتراكمة عليها واشعرونا ايضا بعدم تنوير الطرقات بالنور الكهربائي الا في البعض منها

ونحن نطلب من المجلس البلدي بالمكان ان يتلافى الحالة باجابة رغبات الاهالي حفظا للصحة العامة وقياما بالواجب

ضيوفنا

ان ضيوفنا المحترمين الذي اموا البلاد التونسية في الاسبوع الماضي بقصد المشاركة في المحاضرات الاعتراضية والانخراط في سلك لجانها قد قاموا بجولة قصيرة زاروا اثناءها مدينتي سوسة والقيروان فلقوا كل تجلة واكرام وقوبلوا بمثل الحفاوة التي قوبلوا بها عند حلولهم بالعاصمة

هذا وان ضيوفنا يمثلون شبان مزاولين للتعليم الثنوي والعالي واكثرهم من الجزائر وبينهم مغربي واحد وهو السيد محمد بن عبد الله اما البعثة الجزائرية فكانت تحت رئاسة السيد فرحات عباس

وهؤلاء الضيوف الاماجد ما قاموا بجولتهم الا بعد ان ختمت اعمال المؤتمر والواقع بقاعة المكتبة الخلدونية . ذلك المؤتمر الذي اقامته جمعية طلبة شمال افريقيا المسلمين

ونحن يسرنا ان تتمكن علائق التعارف وعلائم الودة بين اخواننا في الدين واللغة والجوار والثقافة ونتمنى ان يكثر تبادل الزيارات بين شبان الاقطار الثلاث من حين الى حين

واخيرا نشكر هذه الجمعية التي لم تنفرد بالعمل لصالح بلاد دون بلاد من الوجهة الثقافية ونشرفنون العرفان بين الاوساط العامة

تفنيد خبر

جاء بجريدة « النهضة » الغراء في كلامها عن المحاضرات الاعتراضية التي اقامتها طلبة شمال افريقيا ان العبد طلب المناقشة في تقرير تعليم المراة ثم قال كلاما يخالف تقرير اللجنة لفظا لا معنى وقالت ان الحاضرين ابوا سماع مناقشته لموافقته لاصل فكرة المقرر .

وحيث ان كلام مندوب النهضة هذا لم يكن موافقا للحقيقة في شيء فاني اعلن للملاء ما وقع خدمة للتاريخ :

قد انتدبني المؤتمر لان اكون عضوا في لجنة تعليم المراة فلبيت الطلب واجتمعت مع اعضائها المحترمين مرارا واتفقنا على النقط الواجب تقديمها للمؤتمر الا ان تقرير السيد ابي صفارة لم نطلع عليه الامر الذي حدى بي الى المناقشة عند القائه على اسماع المؤتمرين .

وقد كانت ملاحظاتي تحوم حول نقط في التقرير المشار اليه ومسالة تحديد سن المراة في التعليم . وقد رايت من اللائق ان ابسط المسالة واقدم بين يديها تمهيدا وجيزا لتاخذ مركزها من النفوس . وبعد ان اخذت شوطا في الكلام رغب مني الاخ الفاضل السيد احمد بن ميلاد ان اختصر الحديث نظرا لضيق الوقت فاوجزت ما بدا لي من الملاحظات فقبلها الحاضرون بارتياح .

فاين هذا من قول مندوب النهضة ان الحاضرين ابوا سماع مناقشتي ؟ وما معنى قوله ان كلامي موافق للمقرر معنى لا لفظا ؟

اللهم ان هذا خطا من المخبر الفاضل .

(محمود الفاروق شملم)

حول بلاغ رسمي

نقلت الصحافة العربية التونسية في هذه الايام الاخيرة خبرا مضمونه ان عبد الكريم الريفي قد تمكن من الفرار من جزيرة (لا رينيون) .

وقد اتصلنا رسميا بتكذيب هذه الاشاعة التي لا نصيب لها من الصحة .

هذا هو البلاغ الرسمي الذي كذب به الخبر المدرج بعدد ماض من جريدتنا ونحن قراناه منذ شهرين بجريدة (مرساي ماتان) التي تصدر بمرسيليا وقد رسمت صورة الامير الشهير كما اذاعت الخبر نفسه جريدة (لورادي كال) التي تصدر بعد زوال كل يوم بمرسيليا ايضا ويقول المثل ان كنت ناقلا فالصحة وان كنت مدعيا فالدليل .

البقاء لله

انتقلت الى رحمة الله البارة التقية شقيقة صديقنا الاكمل الماجد السيد الشاذلي بن شعبان

فنعزيه في مصابه وندعو للفقيدة بالرحمة والرضوان وفردوس الجنان

التعاضد المالي